[422] 21 - قال وقد روي ثمانية وثلاثون فصلا، يضيف إلى ذلك أيضا لا إله إلا ا مرة اخرى في آخر الاقامة. (6983) 22 - قال وقد روي اثنان وأربعون فصلا، يضيف إلى ذلك التكبير في آخر الأذان مرتين، وفي آخر الاقامة مرتين. قال الشيخ: فمن عمل على إحدى هذه الروايات لم يكن مأثوما، انتهى. (6984) 23 - وفي (المصباح) قال: وروي اثنان وأربعون فصلا فيكون التكبير أربع مرات في أول الأذان وآخره، وأول الاقامة وآخرها والتهليل مرتين فيهما. (6985) 24 - قال: وروي سبعة وثلاثون فصلا يجعل في أول الاقامة أكبر أربع مرات. (6986) 25 - وقال الصدوق بعدما ذكر حديث أبي بكر الحضرمي وكليب الأسدي: هذا هو الأذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه، والمفوضة لعنهم ا قد وضعوا أخبارا وزادوا بها في الأذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين، وفي بعض رواياتهم بعد أشهد أن محمدا رسول ا: أشهد أن عليا ولي ا مرتين ومنهم من روى بدل ذلك أشهد أن عليا أمير المؤمنين حقا مرتين ولا شك أن عليا ولي ا وأنه أمير المؤمنين حقا وأن محمدا وآله خير البرية، ولكن ذلك ليس في أصل الأذان، وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة _____

21 - النهاية للشيخ الطوسي: 68. 22 - النهاية للشيخ الطوسي: 69. 23 - المصباح المتهجد: 26. 24 - المصباح المتهجد: 26. 25 - الفقيه 1: 188 / 897. (*)

_____